

## 60\_الفقه الشافعي \_الغسل والتيمم وأحكامهما «فروض وسنن

### وشروط ونواقض» د. ياسر النجار

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس السادس من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية عند باب الغسل. وكنا قد تكلمنا في الدرس الماضي عن احكام - 00:00:00 الجبيرة واحكام المسح على الخفين وتكلمنا عن شروط المسح على الخفين وايضا شروط المسح على الجبيرة. وقلنا ان المسح على الخفين مشروع بالسنة والاجماع والمسح على الجبيرة ايضا مشروع واليوم ان شاء الله نتكلم عن باب الغسل - 00:00:48 الغسل تعريف الغسل هو سيلان الماء على الشيء مطلقا. يعني انت اذا اردت ان تغسل شيء ان يعني الماء يسيل عليه. هذا في واما في الشرع فهو عبارة عن سيلان الماء على جميع البدن مع النية. الغسل الشرعي هو سيلان الماء على جميع البدن - 00:01:06 مع النية فلا بد من نية كما سيأتي معنا ان شاء الله سبحانه وتعالى وحكم الغسل مشروع بالكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فقول الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا. فالله سبحانه - 00:01:26 وتعالى امرنا اذا كان احدا جنبا فيجب عليه ان يتطهر. وايضا الله سبحانه وتعالى قال ولا تقربوهن هذا في حق المرأة الحائض حتى يطهرن فاذا تطهرن اي اذا اغتسلنا فاتوهن من حيث امركم الله. واما السنة - 00:01:42 فقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الرابع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل. وفي رواية اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدتها فقد وجب الغسل. وايضا هناك قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الماء من الماء فكل هذه ادلة تدل على -

00:02:00

وجوب الاغتسال. والغسل قد يكون واجبا كالغسل من الحيض والنفاس والجنابة وغيرهم. وقد يكون مستحب غسل الجمعة او غسل العيدين كما سيأتي معنا ان شاء الله سبحانه وتعالى طيب الان موجبات الغسل - 00:02:20 هناك ثلاثة اشياء موجبات الغسل ستة اشياء. ثلاثة منها يشترك فيها الرجال والنساء والثلاثة تختص بالنساء. اما الثلاثة التي فيها الرجال والنساء فهي خروج المني اول شيء خروج المني. خروج المني يوجب الغسل سواء كان رجل او امرأة. يعني اذا خرج المني من الرجل او من المرأة فعند اذن يجب الغسل ولا - 00:02:38

فرق بين ان يخرج المني هذا من جماع او احتلام او استمناء او نزر. مجرد خروج المني من الانسان يوجب الغسل. والدليل على ما رواه سيدنا ابو سعيد الخضري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الماء من الماء اي انما يجب - 00:03:03 الغسل بالماء من انزال الماء الدافئ وهو المني. يعني انما يجب الغسل بالماء اذا نزل انزل الانسان اياه؟ ماء وهو المني وايضا حديث ام سليمة رضي الله تعالى عنها انها قالت - 00:03:23

يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت؟ يعني السيدة السيدة ام سليمة هذه ذهبت تسأل النبي صلى الله عليه وسلم. وقالت يا رسول الله ان الله سبحانه وتعالى لا يستحي من الحق. هل على المرأة من غسل - 00:03:37 اذا هي احتلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء. يعني ممكن الانسان يظن انه قد احتلم او يرى انه قد لكن اذا استيقظ من نومه لا يجد بللا ولا ماء. فعند اذن لا يجب عليه الغسل. وانما الغسل يجب اذا رأى الانسان الاياه؟ الماء. سواء كان زكرا او

انثى - 00:03:55

طبعاً هذا يختلف عن المزي وهذه الأشياء المني يختلف عن المسجد ان شاء الله في قسم الايه؟ النجاسات سنعرف هذا. الامر الثاني الذي يشترك فيه الرجل والمرأة هو والتقاء الختانين - [00:04:15](#)

التقاء الختامي اي تغييب الحشفة. حشفة الذكر في فرج المرأة تمام او قدر الحشفة لمن هو مقطوع الحشفة. فعند اذن يجب عليه ان يغسل حتى وان لم ينزل. والمرأة يجب عليها ان تغتسل وان لم تنزل - [00:04:28](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. اذا جلس بين شعبها الاربعة ومس الختان ففقد وجب الغسل تمام يعني دي كان فيه خلاف عند الصحابة والتابعين فسيدنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن ذهب الى السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها. وقال يا امه اني اريد ان اسألك في مسألة واستحييك. قال - [00:04:44](#)

آ قالت يا ابا موسى آ سل كان آ ابو سلمة ابن عبد الرحمن كان من النوع الذي ايه؟ يقول انما الماء من الماء يعني لا يجب الغسل بالماء الا اذا نزل الماء - [00:05:06](#)

فكانت السيدة عائشة تقول انما مثلك يا ابا سلمة الا كمثل الفروخ. سمعت ديك تصيح فصاح مسلهم. فسيدنا ابو موسى الاشعري انطلق الى امنا عائشة وقال يا امه انا اريد ان اسألك في مسألة واني استحييك. ما الذي يوجب الغسل؟ فقالت لقد سقطت على خبير. اذا - [00:05:16](#)

جلس بين شعبها الاربعة ومس الختان ففقد وجب الغسل. وفي رواية وان لم ينزل. يعني حتى وان لم ينزل الانسان مني فعند اذن اذا جلس بين الشعب الاربعة ثم جاهدتها فعندئذ يجب على الانسان الاغتسال. الامر الثالث الذي يشترك فيه الرجال والنساء - [00:05:36](#)

هو يعني الانسان اذا مات ولم يكن آ شهيد معركة. يعني الانسان الشهيد هو لا يغسل. اما اذا مات الانسان عندئذ يجب على الاحياء ان يغسلوه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في من قام بتغسيل ابنته اغسلها ثلاثا او خمسا - [00:05:54](#)

او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك. وفي آ رجل لحديس الرجل الذي وقصته الناقة قال اغسلوه بماء وسدر. فيجب غسل الميت سواء كان الميت هذا ذكرا او انثى. فعند اذن يجب غسله الا شهيد المعركة فانه لا يجب غسله ولا يجوز غسله - [00:06:14](#)

طيب السلاسة التي تختص بها المرأة اول شيء الحيض الحيض هو الدم الخارج من المرأة اذا بلغت تسع سنوات فاكسر. يعني المرأة اذا نزل عليها دم اقل من تسع سنوات فهذا ليس بدم حيض وانما - [00:06:34](#)

اذا دم استحاضة وان شاء الله سيأتي معنا باذن الله ما الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ودم الايه؟ النفاس؟ فيجب على المرأة اذا نزل منها الحيض فاذا كانت اكسر من تسع سنوات عشرة في في اكثر اذا نزل منها دم الحيض فعند اذن يجب عليها الاغتسال. والدليل عليه قول الله سبحانه وتعالى ويسألون - [00:06:50](#)

عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض. ولا تقربوهن حتى يطهرن. يعني حتى ايه؟ يغتسلن. فاذا تطهرن فاتوهن من امركم الله وقول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت ابي حبيش - [00:07:11](#)

اذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة. واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي. فاغسلي عنك الدم وصلي والامر الثاني التي تختص به النساء هو النفاس والنفاس هو الدم الخارج عقب الولادة. يعني المرأة اذا ولدت مباشرة ينزل منها دم فانه فان هذا الدم يوجب الغسل قطعاً لانه - [00:07:27](#)

فوق الحيض في جميع الايه؟ الاحكام. ولانه يحرم الصوم والوطء ويسقط به فرض الصلاة. فوجب الغسل كدم الحيض. الامر السالس وهي الولادة المرأة اذا ولدت وان لم ينزل منها دم - [00:07:49](#)

تمام يعني المرأة اذا ولدت في الغالب ينزل منها دم. لكن فرضنا يعني ان امرأة ولدت. نزل الولد كده بدون نقطة دم. ايضاً يجب عليها الاغتسال. حتى لو كان هذا على - [00:08:05](#)

او مضغة بلا بلل. يعني نزل كده ناشف ولا يوجد اي ماء ولا يوجد اي دم ولا اي شيء. فرضنا هذا. فهذا ايضاً يجب على المرأة طيب الان ننتقل الى فروض الغسل - [00:08:15](#)

الغسل له فرضان. الفرض الاول النية لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ومحل النية هو اول جزء مغسول من البدن ويكفي ان ينوي الجنب او المرأة آآ الجنب مسلا ان ينوي رفع اليه؟ رفع الجنابة او الحدث الاكبر - [00:08:29](#)  
او الحدث الاكبر. عن جميع البدن. وايضا لو نوى قالوا لو نوى الجنب استحابة ما يتوقف الغسل عليه كالصلاة والطواف وقراءة القرآن اما لو نوى غسل مستحب مسلا او نوى مسلا ان هو يغتسل لمسلا غسل الجمعة مسلا وهو اصلا عليه جنابة فعند اذن - [00:08:48](#)  
لا يجزئه لابد ان ينوي غسل فرض. لابد ان ينوي غسل فرض. وتتوي الحائض رفع حدث الحيض. فلو نوت رفع الجنابة متعمدة لم يصح اما اذا روت نفع الجنابة ناسية او جاهلة صح منها. طيب الفرض الثاني وهو - [00:09:08](#)  
تعميم جميع الشعر والبشرة بالماء. يعني يجب على الانسان الرجل او المرأة اذا كان عليه غسل واجب فيجب ان يعمم جميع جسده بشرته وشعره بالماء حتى ما استرسل من الشعر يجب عليه ان يصل اليه الماء. فالغسل له فرضان وهذا هو الصحيح المعتمد - [00:09:26](#)

عند السادة الشافعية وليس ثلاثة. وانما المعتمد النية وتعميم جميع الشعر والبشرة بالايه؟ بالماء لا تنتقل الى سنن الغسل سنن الغسل يعني كثيرة منها اول شيء التسمية يعني يستحب للانسان التسمية في آآ الغسل اذا اراد ان - [00:09:46](#)  
يغتسل ان يقول بسم الله او بسم الله الرحمن الرحيم. السنة الثانية غسل يديه ثلاثا قبل ادخالهما الاناء. يعني يسن للانسان ان يغسل يديه ثلاثا قبل ان يضع يديه في الاناء. طبعاً الان احنا عندنا الدش وعندنا هذه الاشياء. فعند اذن يعني اذا لم يغسل يديه فلا بأس. يعني اذا الاول كان اذا الانسان يغسل يديه سلاسا - [00:10:06](#)  
حتى اذا كانت فيها نجاسة او شيء لا تنجس الماء. الامر الثالث او السنة الثالثة الوضوء قبل الغسل لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل غسل آآ يديه ثم توضعاً ثم بعد ذلك اغتسل وترك قدمه في نهاية الغسل - [00:10:26](#)  
السنة الرابعة ان يحثي على رأسه سلاسا حسيات من الماء. يعني يأتي آآ هكذا ويضع ايه؟ سلاسا حسيات من الماء. طبعاً هذا كله اذا كان الماء اه موجود في طست او في اناء او شيء. اما الان اذا كان دش مسلا خلاص يعني كل هذا لا يوجد فيه اشكال. السنة - [00:10:44](#)

خامسة ان يدلك بدنه بيده. يعني يمرر يده على جسده. اما اذا نزل الماء وعم جسده الماء او نزل البحر او النهر او شيء فهذا مجزئ لكن السنة ان يدلك جسده بالايه؟ بالماء - [00:11:04](#)  
السنة السادسة ان يبدأ بشقه الايمن. يعني الانسان بعد ما يغسل يديه ثم يتوضأ ثم على رأسه ثلاث حسيات ثم بعد ذلك ثم ان يبدأ بشقه الايمن. ثم بعد ذلك بشقه الايسر. الأمر السابع الموالاة يعني يفعل هذا موالاة. يعني - [00:11:19](#)  
لا يتوضأ الاول وبعد كده يظل فترة طويلة وبعدين يغتسل. معي؟ زي؟ وانما لابد من الاية يستحب الموالاة بين اه هذه الاشياء. التسمية وغسل اليدين والوضوء قبله وان يحثي على رأسه ثلاثا وان يدلك وان يبدأ بالشق الايمن ثم بعد ذلك ايه يعني يوالي بين هذه الاشياء. الامر - [00:11:39](#)

الثامن ان تتبع المرأة الحائض والنفساء غير المحرمة. يعني المحرمة بحج وعمرة لأ. ولا المحدة يعني اللي هي في احداث بسبب زوجها. يعني زوجها اذا مات فكانت في آآ يعني حائض او او نفساء فيسن لها ان تتبع الحيض ونفسها باسر آآ يعني - [00:12:01](#)  
نجيب مسكة او ريحة طيبة او شيء فتضعه في الفرج بعد آآ انقطاع دم الحيض وبعد الايه؟ وبعد الاغتسال طيب الامر الاخير التاسع هو غسل جميع البدن ثلاثا. يعني يستحب للانسان ان يغسل بدنه مرة ثم مرتين ثم ثلاث مرات. هذه - [00:12:22](#)  
بذلك قد انتهينا من سنن الايه؟ من سنن الغسل. طيب عندنا الاغتسال المستحبة ان احنا قلنا ان الاغتسال الواجبة ستة. سلاسة يشترك فيها الرجل والمرأة وهي آآ نزول المني والتقاء - [00:12:41](#)  
الختانين والموت وسلاسة تختص بالنساء اللي هي الحيض والنفاس والولادة. طيب هذه الانسان متى يجب عليه الغسل؟ اذا كان عليه واحد من الستة هذه اما بنك الاغتسال كلها فمسنونة. فالول هذه الاغتسال المسنونة غسل الجمعة سنة وليس بفرض. تمام؟ فيستحب للانسان اذا ذهب يوم الجمعة - [00:12:55](#)

الى الصلاة يستحب له ان يغتسل. السنة الثانية هي آآ غسل العيدين وكذلك الاستسقاء وآآ الكسوف الخسوف وكذلك الغسل من غسل الميت. يعني الانسان اذا غسل ميتا يسن له ان يغتسل. وايضا غسل الكافر اذا اسلم. يعني الانسان اذا كان كافرا. ثم اسلم لا يجب - 00:13:15

عليه ان يغتسل بل يجوز له ان يتوضأ ويصلي مباشرة هذا اذا لم تكن عليه جنابة. اما مسلا فرضنا ان هو كان اغتسل سم بعد ذلك آآ واحد كلمه واقنعوا بالاسلام فقال لك انا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله. هل يلزمه ان يغتسل مرة ثانية عند السادة الشافعية لا يلزمه لان كثيرا من - 00:13:39

الناس اسلموا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرهم بالاياه؟ بالاغتسال السنة السابعة غسل غسل المجنون اذا افاق يعني الانسان اذا كان مجنون وفاق يستحب له ان يغتسل لاحتمال ان يكون قد خرج منه مني في اسناء - 00:13:59  
سنة يعني من الاغسال المسنونة آآ غسل المغمى عليه اذا افاق ايضا. الانسان اذا اغمى عليه ممكن يوم او اثنين ممكن يكون قد احتلم ممكن يكون يستحب له ان ايه؟ ان يغتسل - 00:14:15

الغسل عند الاحرام. يعني النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا احرم اغتسل اولاً ثم لبس ملابس الاحرام ثم لبى وكبر الغسل اذا دخل مكة يعني النبي صلى الله عليه وسلم وعبدالله ابن عمر كانوا اذا ارادوا دخول مكة يغتسلون ثم يدخلون - 00:14:30  
مكة ايضا الغسل للوقوف بعرفة. يعني يستحب للانسان دايميا يا اخوة اي تجمع هو يسن فيه الغسل. اي تجمع الناس سواء الوقوف بعرفة دخول مكة اي مكان للازدحام حامي الجمعة العيدين كل هذه اغسال يستحب للانسان ان يقوم بها حتى يكون على اكمل هيئة - 00:14:50

ايضا الغسل لرمي الجمار الثلاث. كل هذا ايضا هو من اجل اجتماع الناس فقط يعني من حتى لا تكون له رائحة كريهة او شيء الغسل للطواف وكذلك الغسل من الحجامة وكذلك الغسل لاجل الاعتكاف وكذلك الغسل لدخول - 00:15:08  
المنورة. فهذه هي الاغسال المسنونة. وعموما اي مكان فيه تجمع وازدحام للناس فيستحب للانسان ان يغتسل من اجل ان يظهر على اكمل وجه يعني تكون رائحته طيبة وليست بكريهة يقوم بذلك قد انتهينا من الاغسال او باب الاياه؟ الغسل. والان نتقل ان شاء الله الى باب التيمم - 00:15:28

التيمم في اللغة هو القصد والتوخي والتعمد. يقال تيممه بالرمح اي تقصده وتوخاه وتعمده دون منسوب واما في الشرع فهو ايصال ركزوا في الكلام. عبارة عن ايصال تراب طهور. يعني اهم شيء يكون التراب طهور ليس ترابا طاهرا. يعني الاضطراب - 00:15:52  
المستعمل لا يجوز. التراب النجس لا يجوز. التيمم به. ايضا للوجه واليدين. يعني لا ليس لكل الجسد او اي موضع اخر وانما يكون التراب هذا للوجه واليدين. بدلا التيمم هذا ليكون بدلا عن مازا؟ بدلا عن وضوء - 00:16:13

تمام؟ اذا كان الانسان غير متوضى او عن غسل اذا كان الانسان عليه جنابة او المرأة كانت حائض او شيء او عن غسل او عن غسل عضو بشرائط مخصوصة. يعني ايه غسل عضو بشرائط مخصوصة - 00:16:31  
يعني احنا كنا في في الانسان اذا كان سيمسح عن الجبيرة. فمسلا اذا كان وضع جبيرة آآ على موضع من آآ من الاعضاء فعند اذن كنا هو يغسل الصحيح ويمسح على الممسوح - 00:16:44

ثم بعد ذلك يتيمم. قال او غسل عضوي يعني اذا الانسان كان يجب عليه غسل هذا العضو ومسح عليه فعند اذن يلزمه ان يتيمم ايضا. قال بشرائط مخصوصة سنأتي ان شاء الله معنا. طيب هل التيمم - 00:16:58

مشروع نعم التيمم مشروع وسابت بالكتاب والسنة واجماع الامة. والتيمم يا اخوة هو من خصائص هذه الامة. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت هي الارض مسجدا وتربتها طهورا. فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصلي. فجعلت لي يعني كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر - 00:17:13

فضلت على الانبياء بخمس او بست. وفي رواية وفي آآ هذه الرواية قال وجعلت لي الارض مسجدا وتربتها طهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصلي. وايضا الله سبحانه وتعالى قد قال في كتابه الكريم فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - 00:17:33

تمسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فالله سبحانه وتعالى امرنا اذا لم نجد ماء ان نتييم. وان نمسح وجوهنا وايدينا من تراب وايضا الله سبحانه وتعالى قال يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سقارى - [00:17:53](#)

حتى تعلموا ما تقولون. ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا. وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغات او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان الله كان عفوا غفورا. فدي دليل من القرآن وايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض - [00:18:08](#)

مسجدا وطهورا وحديث عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنهم. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصلي مع القوم. الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد ما - [00:18:30](#)

لقى رجل قاعد في جنب بعيد كده فقال له يا فلان ما منعك ان تصلي مع في القوم؟ فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء يعني انا يعني اصابتني جنابة ولم اجد ماء. فقال صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك. عليك بالصعيد فانه يكفيك. الرجل زن - [00:18:40](#)

انه طالما انه لا يجد ماء ينتظر. لكن النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الانسان اذا كان عليه جنابة او كان لم يجد ماء بسبب ان هو كان غير آ متوضاً او شيء فعندئذ يلزمه ان يستعمل التراب. وقد اجمعت الامة على مشروعية التيمم - [00:19:02](#)

بدلا عن الوضوء والغسل في احوال خاصة. ولا يكون التيمم الا في الوجه واليدين فقط. ولا يكون التيمم الا في الوجه واليدين. طيب شروط وجوب التيمم. اول شرط حتى يجب التيمم على الانسان البلوغ. فلا يجب التيمم على الصبي. لان الصبي غير مكلف. تمام؟ هو غير مكلف - [00:19:19](#)

عندئذ لا يجب عليه التيمم. الامر الثاني من شروط الوجوب القدرة على استعمال الصعيد. يعني القدرة على استعمال التراب. ايضا يعني يمكن الانسان يكون الصعيد امامه ولكن هو غير قادر على ان يصل اليه. ممكن ان هو مريض اصلا عاجز ونايم على السرير لا يستطيع حتى ينزل يجيب التراب من على الارض - [00:19:38](#)

تمام يعني انا اول شيء الامر الثاني يكون قادر على استعمال الصعيد. الامر الثالث هو وجود الحدس الناقد. يعني الانسان اذا كان طاهرا بطهارة مائية فعندئذ هو لا يجب عليه ان يتيمم - [00:19:58](#)

فعندئذ لا يجب عليه ان يتيمم، لا يجب عليه ان يتيمم الا اذا كان عليه حدس. طيب هذا بالنسبة لشروط الوجوب. طب عندنا شروط وجوب وصحة معا اول شرط الاسلام - [00:20:12](#)

فلا يجب التيمم على الكافر ولا يصح التيمم للكافر. لماذا؟ لان التيمم يحتاج الى نية والكافر ليس من اهل النية. الامر الثاني والعقل فالانسان اذا كان مجنون لا يجب عليه تيمم ولا يصح منه اذا تيمم. والامر الثالث هو انقطاع دم الحيض والنفاس. يعني - [00:20:25](#)

لا يصح للمرأة او المرأة اذا ارادت ان تتهمهم وكانت حائضا او نفساء هذا لا ليس له اي اسر لا يجب عليها ولا يصح منها التيمم في هذه الاية في - [00:20:45](#)

في هذه الحالة. وايضا وجود الصعيد الطهور يعني ان الانسان اذا لم يجد الصعيد الطهور فعند اذن هذا شرط وجوب وشرط صحة. تمام؟ لابد من ايجاده ولابد من القدرة على استعماله - [00:20:55](#)

فان فقد الصعيد الطهور لا يجب عليه تامون ولا يصح منه بغيره. يعني مسلا لا يصح يقول لك انا فاقد التراب مسلا او الصعيد الطهور اتييمم باي شيء. هذا لا يجوز عند السادة الشافعية - [00:21:10](#)

طيب شرائط جواز التيمم يعني متى يجوز للانسان ان يتيمم؟ عندنا شرائط خمسة الشرط الاول وجود العذر يعني لابد ان يكون الانسان عنده عذر. طيب العذر هذا ينقسم الى سلاسة اقسام - [00:21:22](#)

القسم الاول فقد الماء الانسان اذا فقد الماء فهو اما ان يكون مقيم او يكون مسافر. فاذا كان مسافر بان لم يجد الماء اصلا او وجد ما لا يكفي للطهارة حسا - [00:21:39](#)

جاز له التيمم. يعني مسلا معه قدر من الاية؟ من الماية لا يكفي كل اعضاء الوضوء. فعند اذن يجوز له التيمم لكن يجب عليه ان



يستعمل ما معه من الماء - 00:21:51

حتى لو نصف الاعضاء ثم يتيمم للباقي. هذا اذا لم يحتاجه من اجل العطش او شيء طيب اذا توههم وجود الماء او وزن او شك هل يوجد في هذا المكان ماء او لا يوجد؟ وعنده آآ يعني رفقعة يعني الرفقة بتوعه معه رفقعة يعني في الصف - 00:22:01  
وهذه الاشياء. فعند اذن يطلبه في حد الغوث وحد الغوص يا اخوة بالمرتر اللي بالامطار بتاعتنا اللي موجودة الان تقريبا من مية وعشرين لمية وستين ايه؟ متر. يعني يطلبوا في هذا الحد - 00:22:20

طيب فان لم يجد تيمما بلا طلب هذا اذا توههم او وزن او شك طيب ان تيقن وجود الماء حوله يعني هو عارف مسلا ان بعد اتنين كيلو ونصف مسلا فيه بئر او فيه آآ بحيرة او فيه نهر او فيه بحر او شيء فعند اذن عند السادة الشافعية ان تيقن وجود الماء - 00:22:33  
على بعد اتنين كيلو ونص فعند اذن يلزمه ان يذهب يأتي بالماء او يلزمه ان يتوضأ ولا يجوز له التيمم في هذه الحالة قالوا والافضل له ان تأخير الصلاة ان تيقن وصول الماء في اخر الوقت. يعني الافضل للانسان اذا كان يعلم مسلا شركة الكهرباء مسلا قالت ان الماية - 00:22:53

كلها انقطعت عن البلد باكملها. ولا يوجد مكان قريب منه ان هو يذهب يأتي منه ماء. ولا يوجد ماء مسلا في المحلات. هنفترض هذا. فعند اذن الظهر اذن. قالوا ان - 00:23:13  
تأتي قبل العصر مسلا بنصف ساعة يجوز له ان يؤخر الظهر ويستحب له ان يؤخر الظهر حتى آآ تأتي الاليه؟ يأتي الماء طيب عندنا شروط طلب الماء في حد الغوص والقرب. يعني ايه؟ يعني ايه؟ يعني هل الانسان طالما ان فيه ماء على بعد اتنين كيلو ونص مسلا او على - 00:23:23

البعد اذا كان مع الرفقة والكلام ده مية وستين متر او شيء. يلزمه ان هو يروح على كل حال. لا. قال لك اول شيء ان يأمن على نفس محترمة تمام. يعني مسلا عنده هو او اولاده او زوجته او مسلا واحد معه واحد آآ من اهل الذمة او معه البهائم. فلا بد ان - 00:23:44  
يأمن على هؤلاء. اما اذا تركهم وزهب يأتي بالماء ممكن يحصل عنده مسلا حد يؤزيهم او شيء. فعند اذن لا يلزمه ان يذهب ويأتي بالماء. بل يجوز له الاليه؟ التيمم - 00:24:03

ايضا ان يأمن ضياع المال. يعني افرض مسلا ان هو عنده غنم عنده بقر عنده شنطة معه. ولو هو تركها وراح يجيب مائة وجه ممكن تسرق فعندئذ لا يلزمه ان يطلب الماء ويجوز له التيمم. ايضا ان يأمن انقطاع عن الرفقة - 00:24:13  
يعني هم وجماعة مسافرين وكلهم وجدوا ماء فهو اللي مش وجد ماء ويلزمه ان هو يذهب مسلا هذه المسافة. لأ. قال لك يجوز له التيمم في هذه الحالة اذا كان سينقطع عن الرفقة - 00:24:30

والآن مثلا موعد القطار موعد السيارات آآ موعد الطائرات يعني هذه الاتوبيسات هذه الاشياء اذا كان مسلا سيزهب يجيب الماء ويأتي يكون فاتوا او يكون القطار فاتاه او تكون الطائرة فاتاه. فعند اذن لا يلزمه ان يذهب ويأتي بالماء. ايضا ان يأمن خروج الوقت. يعني هو اذا ذهب - 00:24:40

وعاد يكون الوقت خرج وقت الصلاة خرج فعندئذ لا يلزمهم. والا يطلب الماء الا بعد دخول الوقت. يعني لا يلزمه ان يطلب الماء قبل طول الوقت وانما بعد ان يدخل وقت يلزمه ان يطلب الماء - 00:25:00  
طيب قالوا يستحب للانسان ايضا ان او يجب عليه ان يطلب هبة الماء. يعني لو واحد معه ماء وهو فايسا عنه يقول له الله يكرمك اعطيني مسلا ماء اتوضى لكن لا يطلب ثمنه. تمام؟ يعني لا يجوز له ان يطلب ثمن الماء حفاظا على كرامته. ويجب طلب اعارة دلو او اي شيء مسلا - 00:25:14

او اي شيء مثلا لكي يستخرج الماء او اي شيء كما يجب شراء سمن الماء اذا كان بسمن المثل. يعني مسلا ازاذا الماء ديت مسلا بليرة او بجنيه. فعند اذن الراجل باعها له باتنين جنية قال لك - 00:25:36  
لا يلزمه حتى لو هو معه الاتنين جنية او اللي معه الدولار او اللاتنين دولار. اذا كان بسند المسك يجوز له ان يجب عليه ان يشتري ويتوضأ منها. اما غير ذلك فلا يجب - 00:25:49

عليهم طيب الشرط الثاني عدم القدرة على استعمال الماء. يعني يجب على الانسان اذا وجد الماء ان يستعمله في عبادة وجبت عليه. لكن قد يكون الانسان عاجز عن استعماله او غير قادر على استعمال الماء. والقدرة عدم القدرة هذه اما بسبب مرض - [00:25:59](#) تمام؟ والمرض يا اخوة ينقسم الى سلاسة اقسام. ان يخاف معه بالوضوء فوت الروح. يعني مسلا اذا الدكتور قال له لو انت استعملت الماء يعني ممكن تموت معي ازاي؟ او ممكن ايديك ديت لا قدر الله يحصل لها شلل او اي شيء. فعند اذن يلزمه في هذه الحالة ايه؟ ان يتيمم ويجوز له التيمم - [00:26:21](#)

واذا صلى لا تجب عليه الاعادة القسم الثاني ان يخاف زيادة العلة وكثرة الالم. وان لم تزد المدة. تمام؟ او يخاف ببطء البرء وهو طول مدة المرض. يعني اذا استعمل الماء بدل ما كان يشفى مسلا في اسبوع ممكن يقعد عشرة ايام او يقعد اسبوعين - [00:26:40](#) قالوا اه في هذه الحالة يجوز له ايضا التيمم. القسم السالس ان يخاف شيئا يسيرا. يعني حاجة بسيطة يعني او يخاف يعني سوادا قليلا في موضع في المواضع اللي هي غير الوضوء. يعني مسلا الوجه واليدين لأ او انما مسلا لو هيجي له مسلا سواد هنا قليل او او شيء بسيط او خاف من شدة برد - [00:26:57](#)

يعني هو الجو برد كثير وخاف استعمال الماء. فعندئذ يعني في هذه الحالة اذا تيمم يلزمه الاعادة بلا خلاف. ولا يجوز له التيمم عند السادة في هذه الحالة. واذا تيمم يلزمه الاعادة. طيب الان - [00:27:20](#) الحاجة ايضا يكون هو قد يكون محتاج الى الماء. يعني افرض الانسان الان معه ماء صحيح. لكنه يحتاج اليه العطش. هو ماشي مسلا في صحراء ماشي في مشوار طويل او يدوبك الماء اللي معه يكفي له ولاولاده او للانسان الذي معه او مسلا للدابة التي معه او لواحد - [00:27:36](#)

حتى ماشي معه فعندئذ هذا يجوز له التيمم في هذه الحالة لانه محتاج للماء الذي معه لعطش او لانقاز روح طيب الشرط الساني دخول وقت الصلاة دخول وقت الصلاة. يعني متى يجوز للانسان ان يتيمم اذا دخل وقت الصلاة اما اذا لم يدخل وقت الصلاة فلا فلا يجوز له التيمم. لماذا؟ قالوا يشترط لصحة - [00:27:56](#)

التيمم دخول وقت الصلاة لان الله سبحانه وتعالى قال اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوه. فهنا دي في الوضوء. ويجوز في الوضوء الانسان يجوز ان يتوضأ قبل دخول الوقت باجماع العلماء. قال لك اما التيمم فلا يجوز عند السادة الشافعية ان يتيمم قبل دخول الوقت. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:28:20](#)

جعلت لي الارض مسجدا وتربتها طهورا اينما ادركتني الصلاة تيممت وصليت اينما ادركتني الصلاة يبقى هنا التيمم يكون بعد دخول وقت الصلاة. قالوا ولان التيمم طهارة ضرورة ولا ضرورة اليه قبل دخول الوقت - [00:28:40](#) الشرط السالس طلب الماء يعني لابد للانسان ان يطلب الماء اذا آ دخل وقت الصلاة ولم يجد عنده ماء فلا بد ان يطلب الماء لان الله سبحانه وتعالى قال فلم تجدوا ماء - [00:28:58](#)

تيمموا. امرنا بالتيمم عند عدم وجدان الماء. ولا يعلم عدمه الا بعد الطلاق. الا بعد الطلب. طيب الشرط الرابع هو وجود التراب الطهور. وجود التراب الطهور لان الله سبحانه وتعالى قال فتيمموا صعيدا طيبا فلا يصح التيمم الا بتراب - [00:29:11](#)

طاهر خالص غير مستعمل. يعني انت خالص غير مستعمل. يعني لو ان انسانا تيمم بتراب. ما ينفع ان هو يتيمم به مرة سانية ولا انسان اخر يتيمم بهذا التراب. طبعا هذا مذهب السادة الشافعيين - [00:29:31](#) فالتراب متعين سواء كان احمر او اسود او اصفر او ابيض او ارمني او غيره طالما انه صدق عليه اسم الايه؟ التراب ولا يصح بالنور والقص وسائر المعادن ولا بالحجار المدقوقة. يعني جبت مسلا حجر ودقيته فطلع بقى ايه؟ تراب. والقوارير المسحوقة يعني - [00:29:42](#)

مسلا قلة زي ما احنا بنقول وسحققتها او اي شيء فهذا كله لا يجوز لا يجوز عند السادة الشافعية الا بالتراب الا بالصعيد. سواء كان الصعيد هذا يعني من اي لون على الارض كان سواء كان احمر ابيض اصفر هذا كله يعتبر سعيد لان الله سبحانه وتعالى قال فتيمموا صعيدا طيبا - [00:30:01](#)

والمراد بالطاهر الطهور. فلا يجوز بمتنجس ولا بما لا غبار له. يعني مسلا يعمل كده ما يطلعش غبار. لأ لابد ان يكون له غبار ولا

بالمستعمل بالمستعمل. ننتقل الى فرائض التيمم. اول فرض من فرائض التيمم النية - [00:30:21](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وينوي الانسان استباحة الصلاة فان نوى رفع الحدث لم يصح لانه لا يرفع

الحبس. يعني التيمم يا اخوة لا يرفع الحبس. وانما هو مبيح فقط. طب ما الذي ينويه بالتيمم - [00:30:37](#)

ينوي استباحة الصلاة ونحوها مما تفتقر استباحته الى طهارة. كالطواف كمس المصحف كسجود التلاوة ولو تيمم بنيات استباحة

الصلاة. ظنا ان حدثه اكبر فكان اصغر. او ظن ان حدثه اصغر فبان اكبر صح قطعاً. ليه؟ لان موجبهما واحد - [00:30:54](#)

الانسان كان حابس اصغر او حابس اكبر هو الواجب عليه ان يمسح وجهه ويديه قالوا ولو تعمد ذلك لم يصح لتلاعبه. يعني هو

متيقن ان عليه حابس اصغر فنوى ان هو على حابس اكبر. هذا يبقى يكون ايه؟ تيممه باطل - [00:31:15](#)

قال ولا تكفي نية رفع الحدث الاصغر او الاكبر او الطهارة عن احدهما. ليه؟ لان احنا قلنا ان التيمم لا يرفع الحبس. وانما التيمم هو

مبيح فقط. ولو نوى فرض التيمم او فرض الطهارة او فرض التيمم المفروض او الطهارة عن الحبس لا يكفي - [00:31:30](#)

ولو اقتصر على نية التيمم ايضا لم تجزئه. لابد ان ينوي استباحة بينوي بتيمم استباحة الصلاة. استباحة الطواف. استباحة مس

المصحف. طيب. نية التيمم لصلاة الفرض والنافلة الانسان اذا نوى بتيممه فرضا ونفلا صلى به الفرض والنفل وله ان يتنفل قبل

الفرض وبعد الفرض - [00:31:47](#)

واذا نوى بتيممه نفل يعني نوى ان هو تيمم من اجل ان يصلي ركعتين او من اجل ان هو مسلا آآ يمس آآ مصحف مثلاً او نوى ان هو

بتيممه ان هو يصلي صلاة جنازة. فهذا كله يجوز لكن لا يجوز له ان يصلي بهذا التيمم صلاة فرض - [00:32:09](#)

لا يجوز له ان يصلي بهذا التوبة من صلاة فرض. اما اذا نوى التيمم ان هو استباحة صلاة فرض فعند اذن يجوز له ان يصلي هذا

الفرض او ارض مثله ويجوز له ان يصلي نوافل بهذا الفرض. طيب فلا يصلي بالتمام الا فرضا واحدا. ويصلي ما شاء من السنن كذلك -

[00:32:27](#)

صلاة الايه؟ الجنائز. ولو اراد ان يصلي فرضا اخر تيمم وان لم يحدث بعد تيممه. يعني هو فرضنا الان ان هو تيمم لصلاة الجنازة ثم

اقيمت الصلاة بعد الجنازة. فعندئذ يلزمه ان يتيمم مرة ثانية حتى ولو لم ايه؟ يحدث. وسواء كانت الصلاة اداء ام قضاء لما اه رواه

الامام - [00:32:47](#)

البيهقي باسناد صحيح عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال يتيمم لكل صلاة وان لم يحدث. يتيمم لكل صلاة ولا وان لم

يحدث. طيب. عندنا الفرض الثاني اللي هو مسح الوجه - [00:33:08](#)

والفرض الساس اللي هو مسح اليدين الى المرفقين كالوضوء الله سبحانه وتعالى قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فالله

سبحانه وتعالى امر بمسح الوجه يعني بالتراب منه يعني بالتراب وايديهم كن منهم. والواجب في مسح اليدين الى المرفقين. تمام؟

يعني مسح اليدين الى المرفقين وليس مسح الكفين فقط. تمام؟ طيب الدليل - [00:33:23](#)

ان الله سبحانه وتعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. وظاهره ان المراد الايدي خصوصا

في اول الاية لانه ذكر في اول الاية اربع فروض. الوجه واليدين - [00:33:49](#)

ومسح الرأس وغسل القدمين فلما في نهاية الاية اسقط الاثنين دولت وابقى الوجه واليدين. فعند اذن لابد ان تكون اليدين الموصوفة

في اول الاية اللي هي الى المرفق وكما يجب استيعاب الوجه كاملا بالماء فعند اذن يجب استيعاب اليدين كاملة بالايه؟ بالماء -

[00:34:04](#)

طيب ثم الفرض عند السادة الشافعية ضربتان يضرب ضربة للوجه وضربة لليدين الى الايه؟ الى المرفقين. الركن الرابع وهو الترتيب.

فيجب عليه اولا ان يمسح وجهه ثم بعد ذلك يمسح ايه؟ يمسح يديه الى المرفقين. طيب - [00:34:24](#)

عندنا سنن التيمم التيمم اول السنة عندنا استقبال القبلة. يعني يستحب الانسان ان يستقبل القبلة والسنة الثانية التسمية يسمى ان

يقول بسم الله الرحمن الرحيم وايضا ان ينزع الخاتم في الضربة الاولى يعني لو كان لابس خاتم فينزع في الضربة الاولى. اما الضربة



الان لا يستطيع الانسان اما يغسل في الماء بينزل تحت الخاتم صح؟ اما في التيمم لو ضرب كده وفي التيمم وين التراب؟ كيف يدخل التراب هنا؟ واحنا كنا لابد من الاستيعاب. لان بعض الناس يقوم جاي عامل كده - 00:35:06  
هذا ما بيصح لابد ان انت الماء التراب يستوعب جميع اليدين والوجه. الامر السنة الرابعة تخفيف الغبار من كفيه والبداءة باعلى وجهه. يعني اذا ضربك بيبقى عامل كده ويقوم جاي بادئ بقى من اعلى وجهه ويقوم جاي نازل. واضح؟ السنة الخامسة تقديم اليمنى على اليسرى. يعني - 00:35:20

يقدم يمسح يده اليمنى ثم بعد ذلك يده اليسرى. الامر السادس تخليل اصابعه بعد مسح اليدين. يعني هكزا تمام الامر السابع الموالاة فيستحب له ان يمسح وجهه ثم مباشرة يمسح يديه فان مسح وجهه ثم مسلا تركه ربع - 00:35:40  
ساعة او شيء ثم مسح يديه فهذا جائز. والا يعني لكن المستحب ان يوالي بين مسح الوجه ومسح الايه؟ اليدين الامر الثامن ان يأتي بالشهادتين بعده. يعني يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. طيب - 00:36:01  
مبطلات التيمم التيمم له مبطلات اربعة. اول شيء كل ما ينقض الوضوء والغسل ينقض التيمم لانه بدل عنهما. وناقد الاصل ناقد لخلفي. يعني مسلا الانسان مسلا كان متيمم فاحدس عند اذن انتقض لو هو متوضى - 00:36:19

وضوء فعند اذن ينتقد تيممه. واضح ازاى؟ اذا كان عليه جنابة فعند اذن انتقد غسله بطل غسله. فعند اذن يجب عليه ان ايه ان يتيمم مرة ثانية الناقد الثاني رؤية الماء في غير الصلاة - 00:36:37

الانسان اذا رأى الماء وهو قبل ان يدخل الصلاة. يعني انت يا اما وقبل ان يدخل الصلاة فعند اذن يلزمه ان يستعمل ماء. هذا اذا لم يكن تيمم لعدم قدرته على استعمال الماء. لان ممكن يكون الانسان - 00:36:52  
معه امامه لكن هو غير قادر على استعماله او ممكن يكون الماء كثير وهو راكب سفينة لكن لا يوجد معه دلو يأتي به من البحر. او فيه بئر لكن لا يستطيع ان يصل - 00:37:05

الى الماء. او قد يكون مريض لا يستطيع ان يستعمل ماء. اما اذا كان تيمم من اجل فقدان الماء. فاذا وجد الماء قبل دخوله في الصلاة فعندئذ آ في هذه الحالة بطله تيممه ويلزمه اعادة الصلاة. وايضا اذا تيمم وهو في الحضر فعند اذن بطل تيممه ويلزمه حتى الصلاة. طب افرض - 00:37:15

هذا اذا وجد الماء في اذا وجد الماء في اثناء الصلاة. اذا وجد الماء وهو يصلي فهو احد امرين. اما ان يكون في الحذر وهذا يغلب فيه وجود الماء فعند اذن تبطل صلاته ويلزمه ان يتيمم. واما اذا كان مسافرا - 00:37:36

فعندئذ لا تبطل صلاته. يعني اذا كان الانسان تيمم وآ مسلا جاء ماء تمام وهو في اسناء الصلاة او كانت الماية قاطعة او لاي سبب من الاسباب. اذا كان في سفر فعند اذن صلاته صحيحة ولا يخرج. طب فرضنا الانسان بعد ما تيمم - 00:37:51  
وصلى وجد الماء فعند السادة الشافعية لا يجب عليه اعادة الصلاة. ده تجب عليه اعادة الصلاة. واضح ازاى وكذا لو وجد بعد شروعه في الصلاة. فانه يتمها وهي صحيحة. لكن لو قطعها ليتوضأ ويصلي بالوضوء كان افضل له. يعني فرضنا الانسان وهو في السفر -

هذا الماء فعند اذن الافضل له انه هو يطلع من الصلاة هذه ويتوضأ ثم يعيد الصلاة. لكن لو صلى في هذه الحالة صلاته صحيحة المبطل الثالث هو زوال العذر المبيح له. يعني مسلا فرضنا ان في ماء موجود - 00:38:27

الماء دي بيني وبينه عدو فالعدو ده انا تيممت من اجل ايه انني لا استطيع الذهاب الى الماء. او مسلا انا كنت مريض ولا استطيع ان استعمل ماء. فالحمد لله ربنا عافاني. خلاص بطل التيمم - 00:38:44

العدو مشي بطل التيمم ويلزماني في هذه الحالة ان استعمل الماء. الامر الرابع من مبطلات التيمم الردة الانسان اذا ارتد والعياذ بالله وكان وكان متوضى او كان متيمم مسلا سم ارتد - 00:38:58

فعندئذ بطل بطله تيممه. اما اذا كان متوضأ وارتد ثم عاد الاسلام فلا يبطل وضوءه. يعني السادة الشافعية قالوا ان الردة التيمم لكنها لا

تبطل الوضوء. طيب الان اه التيمم من اجل النجاسة - [00:39:13](#)

من كان على بدنه نجاسة وعجز عن غسلها تيمم لها وصلى وتلزمه الاعادة. يعني فرضنا مسلا انسان عليه نجاسة ولا يوجد ماء يغسلها. فعند ازن هو وهو كان متوضاً مسلا فعند ازن يتيمم من اجل هذه النجاسة سم بعد ذلك يصلي. ثم بعد ذلك يعيد الصلاة اذا غسلا هذه

النجاة - [00:39:31](#)

طيب الان فاقد الطهورين فاقد الطاهرين يعني ايه اخوة؟ انسان مسلا محبوس في مكان لا يوجد لها فيه ماء ولا يوجد فيه تراب طهور. يعني يمكن آ مسلا اللي هم مسجونين عند الكفار او عند الانظمة الزالمة ويرموهم في اماكن مسلا آ تحت الارض - [00:39:51](#) يعني في مكان قذر جدا ومكان فيه نجاسة كسيرة فيه دورات المياه. فعند ازن هذا يعتبر فاقد للطهورين. فعند ازن يجوز له ان تصلي على حاله وتلزمه الاعادة بعد ذلك. وتلزمه الاعادة بعد ذلك. يعني اذا خرج من عندهم طبعاً هذا اذا كانت صلوات قليلة. اما اذا عاد مسلا

سنوات فلا - [00:40:15](#)

تمام؟ طيب متى يقضي التيمم المصلي بالتيمم في موضع يغلب فيه عدم الماء لا يجب عليه القضاء سواء كان في الحضر او في السفر يعني مكان لا يغلب فيه وجود الماء. فعند ازن اذا صلى لا يجب عليه اعادة الصلاة. واما اذا كان في موضع يغلب فيه وجود الماء

فعند ازن يلزمه الايه؟ اعادة - [00:40:35](#)

وسواء كان في الحذر او في السفر يقوم بذلك قد انتهينا من كتاب التيمم او من باب التيمم وان شاء الله نكمل مع حضراتكم في

الدرس القادم باقي احكام الطهارة. هذا - [00:40:57](#)

وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:41:10](#)